

اقبل الرحمن الرحيم

الآداب

فتویٰ

سائل یقول:

ما حكم التسمي بياسين؟

الجواب:

لا بأس به، فقد اشتهر التسمي به، وهكذا التسمي ب(طه).

أجاب عنه الشيخ

الْبَيْتُ الْمَقَامُ الْفَرَسِيُّ الْبَعْدِيُّ